

لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، بغية ضمان
مواصلة تنفيذ أنشطة العقد الثاني :

٧ - يرحب باعتماد الجمعية العامة الاتفاقية الدولية لحماية
حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ، الواردة في مرفق قرار
الجمعية ١٥٨/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ :

٨ - يرحب أيضاً بإعلان الجمعية العامة السنة الدولية
للسكان الأصليين في العالم في قرارها ١٦٤/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٠ .

٩ - يؤكد من جديد الحاجة إلى مواصلة إيلاء اهتمام خاص
للأنشطة المحددة في برنامج العمل للعقد الثاني الموجه نحو القضاء
على الفصل العنصري . الذي هو أشد أشكال العنصرية المؤسسة
هدمًا وفساداً :

١٠ - يؤكد من جديد أيضاً أهمية أنشطة الإعلام الجماهيري
في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وفي تعزيز الدعم الجماهيري
لأهداف العقد الثاني ، ويشجع على جهود منسق العقد الثاني لمكافحة
العنصرية والتمييز العنصري :

١١ - يطلب إلى الأمين العام كفالة التنفيذ الفعال والفورى
للأنشطة المقترنة للنصف الأول من العقد الثاني التي لم يتضطلع بها
بعد :

١٢ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل إيلاء اهتمام
خاص ، في تقاريره ، لحالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم :

١٣ - يؤكد من جديد الحاجة إلى مواصلة تنسيق كامل لمجموعة
البرامج التي تقوم منظومة الأمم المتحدة بتنفيذها من حيث صلتها
بأهداف العقد الثاني :

١٤ - يقرر مواصلة إيلاء الأولوية العليا كل سنة لبيان جدول
الأعمال المعنون "تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية
والتمييز العنصري " .

المجلس العام
١٠ أيار/مايو ١٩٩١

٣/١٩٩١ - تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى مقرره ١١١/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٩ ،
وقرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٨٩ ، و١٦٤/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٠ ،

من الجهدات التي بذلها المجتمع الدولي ، وأن ملايين من البشر ما زالوا
ضحايا لأشكال مختلفة من العنصرية والتمييز العنصري والفصل
العنصري ،

وإذ يضع في اعتباره الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج
المدمرة في الجنوب الإفريقي ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها
د١٤-١١٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ والوارد في
مرفقه ،

وإذ يلاحظ مع بالغ القلق ما قررته بعض الحكومات من تخفيف
التدابير الحالية حتى قبل أن يُقضى على الفصل العنصري وتقام
مجتمع ديمقراطي لا عنصري في جنوب إفريقيا ،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من أن افتقار نظام الحكم في جنوب
إفريقيا إلى العزم على إنهاء العنف في ذلك البلد قد يفضي إلى زيادة
حدة التوتر وإلى مزيد من الخسائر في الأرواح ،

وإذ يؤكد الحاجة إلى مواصلة تنسيق الأنشطة التي تتضطلع بها
 مختلف هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة من أجل تنفيذ
برنامج العمل للعقد الثاني ،

١ - يؤكد من جديد أهمية تحقيق أهداف العقد الثاني لمكافحة
العنصرية والتمييز العنصري :

٢ - يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ
برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .
وخاصة التوصيات الواردة فيه :

٣ - يطلب إلى نظام جنوب إفريقيا أن يمارس مسؤوليته عن
إنهاء العنف في ذلك البلد ويدعم بذلك المناخ السياسي الناشيء الذي
ينطوي على إمكانية تهيئة الظروف المفضلة إلى إلغاء نظام الفصل
العنصري :

٤ - يطلب إلى الحكومات تشجيع التغير الإيجابي في جنوب
إفريقيا القائم على أساس المبادئ التوجيهية الواردة في الإعلان
المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدمرة في الجنوب الإفريقي ،
خاصة بالإبقاء على التدابير الحالية ضد جنوب إفريقيا إلى أن يتتوفر
دليل واضح على حدوث تغير عميق لا رجعة فيه :

٥ - يطلب إلى الأمين العام مواصلة تنفيذ الأنشطة الخاصة
بال فترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ ، ويطلب إليه كذلك مواصلة إيلاء الأولوية
العليا لتدابير مكافحة الفصل العنصري :

٦ - يدعوا جميع الحكومات إلى اتخاذ أو مواصلة اتخاذ جميع
الإجراءات الازمة لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري
ودعم أعمال العقد الثاني بتقديم مساهمات في الصندوق الاستثنائي

٦ - ينادى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية أن تقدم مساعدات سخية ، لاسيما الأغذية والأدوية والمأوى ، إلى السكان المتضررين ، عن طريق قنوات المساعدة الإنسانية المناسبة ؛

٧ - يحث الوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما منظمة الأمم المتحدة للطفولة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، على أن تستأنف برامجها لتقديم المساعدة في الصومال كل في ميدان اختصاصها ؛

٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، على وجه الاستعجال ، بمحاسبة المساعدة الإنسانية الدولية لتلبية الاحتياجات الفورية للسكان المشردين في داخل البلد ولللاجئين الذين ما زالوا في البلد ؛

٩ - يوصي بشدة بأن توفر المساعدة الغوثية لجميع من هم بحاجة إليها ، وأن تتخذ التدابير الكافية لكافلة تسليم الإمدادات الغوثية سالمة وكفالة سلامة العاملين في مجال الإغاثة ، وأن يجري توزيع هذه الإمدادات تحت إشراف موظفي الأمم المتحدة بغية كفالة الزراعة والإنسان ؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام ، بالنظر إلى الحاجة الحالية ، أن يسعى إلى إطلاع المجلس ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩١ ، على التقديم المحرز في تنفيذ هذا القرار وأن يعمل على تقديم تقرير شامل إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة ١٠
٢٩ أيار/مايو ١٩٩١

٤/٤ - الحالة الاجتماعية في العالم

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٢٥٤٢ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و١٠٠/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و٨٧/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وإلى قرارات المجلس ٥٢/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ ، و١٩٨٩/٧٢ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ ، و٢٨/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ،

وإذ يرجح بالإجراء الذي اتخذه الأمين العام بإرسال بعثة إلى الصومال للتحقق من الظروف الأمنية استعداداً لاستئناف برنامج تقديم المساعدة الطارئة ،

وقد استمع إلى تقرير المنسق الخاص لعمليات الإغاثة الطارئة في الصومال^(٣) ،

وإذ يساوره بالقلق إزاء التشريد الجماعي للسكان في مناطق الصومال المتضررة ، والضرر والدمار الواسع النطاق الذي لحق بالقرى والمدن الصغيرة والكبيرة ، والضرر الشديد الذي أحدثه الصراعات الأهلية في الهياكل الأساسية للبلد ، والتعطل الواسع الانتشار في المرافق والخدمات العامة ،

وإذ يحيط علماً بارتفاع الشديد بالجهود الإنسانية التي تسخرها مختلف المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية ،

وإذ يعرب عن تقديره البالغ للمساعدة الإنسانية التي يقدمها عدد من الدول الأعضاء لخفيف العسر والمعاناة عن السكان المتضررين ،

وإذ يدرك الحالة السياسية المعقّدة السائدة في جميع أنحاء البلد واستمرار الصراعات الأهلية في عدة مناطق ،

١ - ينادى بقوة زعماء الصومال الوطنيين أن يبذلوا أقصى ما في وسعهم لإحلال الوفاق الوطني وإعادة تعزيز السلم والاستقرار في جميع أنحاء البلد ؛

٢ - يعرب عن تقديره للأمين العام للإجراءات المتخذة استعداداً لاستئناف برامج الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في الصومال ؛

٣ - يعرب أيضاً عن تقديره للمساعدة الإنسانية المقدمة للصومال من عدة بلدان ، وكذلك من أعضاء مجموعة المنظمات غير الحكومية ؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يساعد في وضع برامج متوسطة وطويلة الأجل من أجل إنعاش الصومال وتنميته ؛

٥ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يوفد ، دون تأخير ، بعثة تقييم مشتركة بين الوكالات لتحديد الحاجات الطارئة والمتوسطة الأجل للسكان المتضررين ، وتقديم توصيات بشأن الموارد المالية والمادية الالزامية لإعادة الخدمات الاجتماعية الأساسية والهيكل الأساسية المادية ، بما في ذلك الكهرباء والماء والمأوى والتلقي والاتصالات ؛

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملخص العام ، المجلد الأول ، الجلسة ٨ .